

[تَذْكِيرُ إِخْوَةِ الْإِسْلَامِ، بِبَعْضِ مَا لِلأُضْحِيَّةِ مِنَ الْأَحْكَامِ]

١٤٤٦/١٢/٣ هجرية

الْخُطْبَةُ الْأُولَى:

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي شَرَعَ لِعِبَادِهِ التَّقَرُّبَ إِلَيْهِ بِذَبْحِ الْقُرْبَانِ، وَقَرَنَ النَّحْرَ لَهُ بِالصَّلَاةِ فِي مُحْكَمِ الْقُرْآنِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ذُو الْفَضْلِ وَالْإِمْتِنَانِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمُصْطَفَى عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ، صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ.

إِنْقَرِ اللَّهُ الْقَائِلَ [وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّغْدُودَاتٍ ۚ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِنَّهُمْ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِنَّهُمْ عَلَيْهِ ۚ لِمَنِ اتَّقَى ۚ وَانْقَرُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ]

أَمَّا بَعْدُ فَيَا أَيُّهَا الْإِخْوَةُ الْمُسْلِمُونَ

هَا هُوَ عِيدُ الْأُضْحَى الْمُبَارَكِ السَّعِيدِ قَدْ قَرَّبَ أَوَائِهِ، وَالْعِيدُ فِي الْإِسْلَامِ لَهُ شَعَائِرُهُ وَشِعَارُهُ، وَالْإِحْتِفَالُ بِهِ لَا يَشْغُلُ الْمُؤْمِنَ عَنِ الْفَرَائِضِ وَالْوَاجِبَاتِ، بَلْ هُوَ فِي حَدِّ ذَاتِهِ هُوَ قُرْبَةٌ إِلَى رَبِّ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ، وَذَبْحُ الْأُضْحِيَّةِ هُوَ أَفْضَلُ مَا يَحْتَقِلُ بِهِ الْمُسْلِمُ مِنَ الْقُرْبَاتِ، رَوَى التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا عَمِلَ ابْنُ آدَمَ يَوْمَ النَّحْرِ عَمَلًا أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ هِرَاقَةٍ دِمٍّ، وَإِنَّهُ لَيَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقُرُونِهَا وَأُظْلَافِهَا وَأَشْعَارِهَا، وَإِنَّ الدَّمَ لَيَقَعُ مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِمَكَانٍ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ، فَطَيَّبُوا بِهَا نَفْسًا. لِذَلِكَ سَيَكُونُ عُنْوَانُ خُطْبَتِنَا لِهَذَا الْيَوْمِ الْمُبَارَكِ - بِحَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى - هُوَ: تَذْكِيرُ إِخْوَةِ الْإِسْلَامِ، بِبَعْضِ مَا لِلأُضْحِيَّةِ مِنَ الْأَحْكَامِ، وَسَيَنْتَظِمُ كَلَامُنَا حَوْلَ هَذَا الْعُنْوَانِ فِي عُنْصُرَيْنِ اثْنَيْنِ:

الْعُنْصُرُ الْأَوَّلُ: الْأُضْحِيَّةُ وَحُكْمُهَا، فَالْأُضْحِيَّةُ فِي اللُّغَةِ: اسْمٌ لِمَا يُضْحَى بِهِ، أَيُّ: يُذْبَحُ، وَجَمْعُهَا: الْأَضَاحِيُّ. وَالْأُضْحِيَّةُ فِي الاصْطِلَاحِ الشَّرْعِيِّ هِيَ: مَا يُتَقَرَّبُ بِذَكَاتِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ جَذَعِ الضَّأْنِ وَثَنِيٍّ غَيْرِهِ مِنَ النَّعَمِ، مَعَ السَّلَامَةِ مِنَ الْغُيُوبِ وَالسَّلَامَةِ مِنَ الْإِشْتِرَاكِ فِي الثَّمَنِ فِي غَيْرِ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ، نَهَارَ عَاشِرِ ذِي الْحِجَّةِ إِلَى آخِرِ أَيَّامِ النَّشْرِيقِ.

وَهِيَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ الَّتِي يَجِبُ تَعْظِيمُهَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ. وَسُنَّةٌ مِنْ سُنَنِ الرَّسُولِ ﷺ الَّتِي يَتَأَكَّدُ الْإِلْتِزَامُ بِهَا لِمَنْ قَدَرَ عَلَيْهَا، مُصَدِّقٌ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ. قَالَ عِكْرِمَةُ وَقْتَادَةُ: يَغْنِي صَلَّ صَلَاةَ الْعِيدِ ثُمَّ ادْبَحَ النَّسُكَ. وَمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ، ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ، وَسَمَّى وَكَبَّرَ،

وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا. وَمَا رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ وَجَدَ سَعَةً فَلَمْ يُضَحَّ، فَلَا يَقْرَبَنَّ مُصَلَّانَا.

الْعُنْصُرُ الثَّانِي: شُرُوطُ الْأُضْحِيَّةِ، فَقَدْ اشْتَرَطَ الشَّرْعُ الْحَكِيمُ فِي الْأُضْحِيَّةِ بِالنِّسْبَةِ لِلْمُسْلِمِ شُرُوطًا لَا تُجْزَى إِلَّا بِهَا، وَتِلْكَ الشُّرُوطُ هِيَ كَالآتِي:

الشَّرْطُ الْأَوَّلُ: أَنْ تَكُونَ الْأُضْحِيَّةُ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ الثَّلَاثَةِ خَاصَّةً، وَبَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ هِيَ: الْإِبِلُ وَالْبَقَرُ وَالْغَنَمُ الَّذِي يَشْمَلُ (الضَّأْنَ وَالْمَعَزَ). يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى فِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ: وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنَسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ...

الشَّرْطُ الثَّانِي: أَنْ تَبْلُغَ الْأُضْحِيَّةُ السِّنَّ الْمَحْدَدَةَ شَرْعًا، فَأَمَّا الْغَنَمُ فَلَا يُجْزَى فِيهَا إِلَّا الْجَذَعُ فَمَا فَوْقَ، وَالْجَذَعُ هُوَ: مَا أَكْمَلَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ عَلَى الْأَصْحِ وَالْأَشْهُرِ. وَأَمَّا الْإِبِلُ وَالْبَقَرُ وَالْمَعَزُ فَلَا يُجْزَى فِيهَا إِلَّا الثَّنِي فَمَا فَوْقَ، وَالثَّنِي مِنَ الْإِبِلِ هُوَ: مَا أَكْمَلَ خَمْسَ سِنِينَ. وَمِنَ الْبَقَرِ: مَا أَكْمَلَ سَنَتَانِ. وَمِنَ الْمَعَزِ: مَا أَكْمَلَ سَنَةً. رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَذْبَحُوا إِلَّا مُسِنَّةً - يَعْنِي ثَنِيَّةً -، إِلَّا أَنْ يَعْسُرَ عَلَيْكُمْ فَتَذْبَحُوا جَذَعَةً مِنَ الضَّأْنِ.

الشَّرْطُ الثَّلَاثُ: أَنْ تَكُونَ الْأُضْحِيَّةُ خَالِيَةً مِنَ الْغُيُوبِ الَّتِي تُؤَثِّرُ سَلْبًا عَلَى قِيَمَتِهَا وَجَوْدَةِ لَحْمِهَا، فَقَدْ رَوَى أَبُو دَاوُدَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَرْبَعٌ لَا تُجْزَى فِي الْأَضَاحِي: الْعَوْرَاءُ الْبَيِّنُ عَوْرُهَا، وَالْمَرِيضَةُ الْبَيِّنُ مَرَضُهَا، وَالْعَرْجَاءُ الْبَيِّنُ ظَلْعُهَا - أَيِ عَرَجُهَا -، وَالْكَسِيرَةُ الَّتِي لَا تُنْقِي - أَيِ: الْهَزِيلَةُ الَّتِي لَا شَحْمَ لَهَا -. وَيُقَاسُ عَلَى هَذِهِ الْغُيُوبِ مَا كَانَ فِي مَعْنَاهَا أَوْ أَقْبَحَ مِنْهَا، كَالْعَمَى وَقَطْعِ الرَّجْلِ وَشَبْهِهِ...

نَفَعَنِي اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ بِكِتَابِهِ الْمُبِينِ، وَبِسُنَّةِ نَبِيِّهِ الْمُصْطَفَى الْكَرِيمِ، وَجَعَلَنِي وَإِيَّاكُمْ مِنَ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ آمِينَ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

الْخُطْبَةُ الثَّانِيَّةُ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلِيُّ الصَّالِحِينَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ سَيِّدُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَمَنْ أَقْنَى أَثَرُهُمْ وَسَارَ عَلَى نَهْجِهِمْ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

أَمَّا بَعْدُ فَيَا أَيُّهَا الْإِخْوَةُ الْمُسْلِمُونَ:

الشَّرْطُ الرَّابِعُ: أَنْ تَذْبَحَ الْأُضْحِيَّةَ فِي وَقْتِهَا، وَيَبْدَأُ وَقْتُهَا بَعْدَ صَلَاةِ الْعِيدِ، وَيَنْتَهِي بِغُرُوبِ شَمْسِ الْيَوْمِ الثَّالِثِ مِنْ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ ذَبْحَ الْأُضْحِيَّةِ بِالنَّهَارِ

أَفْضَلَ مِنَ اللَّيْلِ، رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا نُبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ، مَنْ فَعَلَهُ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنَ النُّسْكِ فِي شَيْءٍ.

الشَّرْطُ الْخَامِسُ: أَنْ تَكُونَ الْأُضْحِيَّةُ سَالِمَةً مِنَ الْإِشْتِرَاكِ فِي الثَّمَنِ إِذَا كَانَتْ مِنَ الْغَنَمِ، أَمَّا الْإِبِلُ وَالْبَقَرُ فَيَجُوزُ الْإِشْتِرَاكِ فِي ثَمَنِهَا لِسَبْعَةٍ، وَيَتَصَوَّرُ ذَلِكَ بِأَنْ يَتَّفِقَ شَخْصَانِ أَوْ أَكْثَرُ عَلَى أَنْ يَدْفَعَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ قِسْطًا مِنْ ثَمَنِهَا، وَأَمَّا الْإِشْتِرَاكِ فِي ثَوَابِهَا فَهُوَ جَائِزٌ، رَوَى الطَّبْرَانِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ: أَحَدُهُمَا عَنْهُ وَعَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَالْآخَرُ عَنْهُ وَعَمَّنْ لَمْ يُضَحَّ مِنْ أُمَّتِهِ. فَهَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَكَ أَهْلَ بَيْتِهِ فِي ثَوَابِ أُضْحِيَّتِهِ...

أَيُّهَا الْأَخُوَّةُ الْمُؤْمِنُونَ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُحْسِنُ الذَّبْحَ فَلْيَذْبَحْ أُضْحِيَّتَهُ بِيَدِهِ، وَمَنْ كَانَ لَا يُحْسِنُ فَلْيُحْضِرْ عِنْدَ ذَبْحِهَا فَذَلِكَ أَفْضَلُ. فَإِنْ ذُبِحَتْ لَهُ وَهُوَ غَيْرُ حَاضِرٍ أَجْرَاتُ.

فَاتَّقُوا اللَّهَ - أَيُّهَا الْإِخْوَةُ الْمُسْلِمُونَ - وَاحْرَصُوا عَلَى أَنْ تَتَوَقَّرَ هَذِهِ الشُّرُوطُ فِي الْأُضْحِيَّةِ، حَتَّى تَكُونَ مَقْبُولَةً عِنْدَ رَبِّ الْبَرِيَّةِ، إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشِ اللَّهَ وَيَتَّقِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ.

هَذَا وَخَيْرٌ مَا نَخْتَنِمُ بِهِ الْكَلَامَ، وَنَجْعَلُهُ مِسْكَ الْخِتَامِ، أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَأَزْكَى السَّلَامِ، عَلَى خَيْرِ الْوَرَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، فَإِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ، وَقَدْ أَمَرَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ عَلَى هَذَا الرَّسُولِ الْكَرِيمِ فَقَالَ جَلَّ شَأْنُهُ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا. اَللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَارْضَ اَللَّهُمَّ عَنِ الْأَرْبَعَةِ الْخُلَفَاءِ، السَّادَاتِ الْأَصْفِيَاءِ الْخُنَفَاءِ، الرَّاشِدِينَ الْمُرْشِدِينَ الْمُهْتَدِينَ: أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ، وَعَنْ سَائِرِ الصَّحَابَةِ أَجْمَعِينَ، اَللَّهُمَّ أَنْفَعْنَا بِمَحَبَّتِهِمْ، وَاحْشُرْنَا يَا مَوْلَانَا فِي زُمْرَتِهِمْ، وَلَا تُخَالِفْ بِنَا اَللَّهُمَّ عَنْ نَهْجِهِمْ وَطَرِيقِهِمُ الْقَوِيمِ، اَللَّهُمَّ أَنْصُرِ الْإِسْلَامَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَاجْمَعْ كَلِمَتَهُمْ عَلَى اتِّبَاعِ الْحَقِّ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، اَللَّهُمَّ أَنْصُرْ وَلِيَّ أَمْرِنَا خَادِمَ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ، اَللَّهُمَّ أَنْصُرْهُ نَصْرًا عَزِيزًا تُعِزُّ بِهِ الدِّينَ، وَتَجْمَعُ بِهِ كَلِمَةَ الْمُسْلِمِينَ، اَللَّهُمَّ أَصْلِحْ بِهِ الْبِلَادَ وَالْعِبَادَ، وَأَقِرَّ عَيْنَهُ بِوَلِيِّ عَهْدِهِ، اَللَّهُمَّ اجْعَلْ بِلَدَنَا هَذَا بَلَدًا آمِنًا مَطْمَئِنًّا وَسَائِرَ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ، اَللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْإِيمَانَ وَزَيْنَهُ فِي

قُلُوبِنَا، وَكَرَّهَ إِلَيْنَا الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ، اَللّٰهُمَّ اَرْحَمِ الْاَمْوَاتِ وَنَوِّرْ عَلَيْهِمْ
قُبُورَهُمْ، وَاصْلِحْ الْاَحْيَاءَ وَيَسِّرْ لَهُمْ اُمُورَهُمْ، اَللّٰهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدَيْنَا وَلِجَمِيعِ
الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ، وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، اِنَّكَ سَمِيعٌ قَرِيبٌ مُّجِيبُ الدَّعَوَاتِ،
رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْاٰخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ، سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ
عَمَّا يَصِفُونَ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.